

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢١٧ لسنة ٢٠٠٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ بشأن إعادة تنظيم الأزهر والهيئات
التي يشملها :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٠ لسنة ١٩٧٥ باللائحة التنفيذية للقانون
رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ المشار إليه :

وعلى موافقة المجلس الأعلى للأزهر :

وبناء على ما عرضه فضيلة الإمام الأكبر شيخ الأزهر :

قرار:

(المادة الأولى)

تضاف إلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ الصادرة بقرار
رئيس الجمهورية رقم ٢٥٠ لسنة ١٩٧٥ مادتان جديدتان برقمي ٢٠٩ مكرراً و ٢٠٩ مكرراً (١) :
مادة ٢٠٩ مكرراً :

يجوز الانتساب إلى كليات أصول الدين ، الشريعة والقانون ، اللغة العربية ،
الدراسات الإسلامية والعربية ، التجارة ، اللغات والترجمة وغيرها من الشعب والكليات
(بنين - بنات) بجامعة الأزهر التي يحددها المجلس الأعلى للأزهر ، وذلك لنيل درجة
الليسانس أو البكالوريوس على حسب الأحوال .

ويشترط في طالب الانتساب :

- ١ - أن يكون محمود السيرة حسن السمعة .
- ٢ - أن يكون حاصلاً على الشهادة الثانوية الأزهرية .

ويجوز استثناءً أن يرخص في الانتساب إلى هذه الكلمات للطلاب من حملة الثانوية الأزهرية الذين كانوا مقيدين في إحدى الكلمات التابعة لجامعة الأزهر أو الكلمات العسكرية أو المعاهد العليا الخاضعة لإشراف وزارة التعليم العالي وذلك وفقاً للشروط التي يضعها المجلس الأعلى للأزهر .

ويجوز للحاصلين على درجة الليسانس أو البكالوريوس أو غيرها من المؤهلات العالمية الحاصلين على الثانوية الأزهرية الانتساب إلى الكلمات المذكورة وفقاً للشروط التي يضعها المجلس الأعلى للأزهر .

ويحدد المجلس الأعلى للأزهر بناءً على اقتراح مجلس جامعة الأزهر بعد أخذ رأى مجالس الكلمات المختصة العدد الذي يقبل في كل كلية كما يبين شروط القبول .

ويصدر باعتماد قبول أو تحويل أو نقل أو قيد الطالب المتسبّبين قرار من رئيس جامعة الأزهر أو من ينوبه من نوابه .

مادة ٢٠٩ مكرراً (١) :

يجوز أن تنظم اللوائح الداخلية للكلمات المشار إليها بال المادة ٢٠٩ مكرراً قواعد امتحان خاص للمنتسبين أو تقديم بحوث عوضاً عن التمارين العملية التي يؤديها الطلاب المنتظمون .

ويسرى على الطلاب المتسبّبين أحكام هذه اللائحة وجميع اللوائح والنظم الجامعية فيما لا يتعارض مع طبيعة نظام الانتساب .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من العام الجامعي

٢٠٠٦/٢٠٠٥

صدر برئاسة الجمهورية في ٤ جمادى الآخرة سنة ١٤٢٦ هـ

(الموافق ١٠ يوليه سنة ٢٠٠٥ م)

حسني مبارك